

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٩٦ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلسته ١٠ / ١٠ / ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية القطعة رقم (٤٢) الواقعة بحوض ميمع نمرة (٧)

بناحية الشيخ عبادة - مركز ملوى بمساحة ٧ أفدنة بمحافظة المنيا والموضحة الحدود والمعالم

بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للآثر» .

والموقع المراد إخراجه من عداد الأراضى الأثرية يقع ضمن القطعة رقم (٤٢) بحوض ميمع نمرة (٧) بزمام الشيخ عبادة - مركز ملوى - المنيا وقد تقدمت الوحدة المحلية لقرية الروضة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٠٤ بطلب جس المسطح وقدره ٧ أفدنة والواقع بالقطعة رقم (٤٢) بحوض ميمع نمرة (٧) بناحية الشيخ عبادة - مركز ملوى لإقامة مشروعات تنمية للقرية حيث إن القرية أدرجت بخطة برنامج مصر لتنمية القرى ، وذلك خدمة لمواطنى القرى بالمشاركة مع برنامج الأمم المتحدة الألمانى وفقاً لما ورد بكتاب السيد محافظ المنيا بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠٤

واستناداً إلى محضر المعاينة المؤرخ ٢٢/٣/٢٠٠٥ فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها بتاريخ ١٩/٤/٢٠٠٥ على ما جاء بها من حيث الموافقة على الموقع المقترح لإقامة المشروعات الخدمية التى تحتاجها القرية ، على أن يتم إجراء حفائر بالمسطح المقترح ، وعلى ذلك فقد تم عمل مجسات بالموقع المطلوب خلال الفترة من ١٣/٨/٢٠٠٥

حتى ٢٠٠٥/٩/١٢ والفترة من ٢٠٠٦/٤/٢ حتى ٢٠٠٦/٤/٢٧ والتي غطت المسطح المطلوب بالكامل ومحضر محضر المعاينة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٣١ ، ثم محضر المعاينة المؤرخ ٢٠٠٦/٨/١٦ والذي جاء به أن الحفائر لم تسفر عن ظهور أية آثار ثابتة تستلزم الاحتفاظ بالأراضى إلا من بعض الأفران «عدد (٢) فرن صغيرة من الطوب الأحمر ومداميك من الطوب الأحمر لا تمثل أى أهمية أثرية» .

وبناءً على ذلك ، وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٠ على إخراج مساحة ٧ أفدنة من عداد الأراضى الأثرية وتسليمها للأملاك الأميرية وتمهيداً لتسليمها للوحدة المحلية للعرض المطلوب من أجله ، وقد تم رفع المسطح المطلوب إخراجه بمعرفة مديرية المساحة بالمنيا طبقاً لتنظيم الإحداثيات على الخريطة المساحية برقم ٦٠١,٥٦٧ مقياس رسم ١ : ٢٥٠٠

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٠ على إخراج المسطح المشار إليه من عداد الأراضى الأثرية .
لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٣/٣/٢٠٠٩

وزير الثقافة

فاروق حسنى

الموضوع : بخصوص إحداثيات نقط الرفع لاستخراج موقع
من أملاك الآثار لصالح الوحدة المحلية بالروضة -
مركز ملوى .

الهيئة المصرية العامة للمساحة
الإدارة العامة للمساحة بالمنيا
مشروع الخرائط الرقمية
وحدة المعالجة

أولاً - المسطح : ٧ أفدنة .

ثانياً - إحداثيات نقط الرفع :

رقم النقطة	الإحداثى الشرقى الأفقى (X)	الإحداثى الشمالى الرأسى (Y)
١	٥٦٧٤٦٢, ٤٣٠	٦٠٢١٨٤, ٧٤٢
٢	٥٦٧٤٢٧, ٦٤٥	٦٠٢٠٨٧, ٧٩٩
٣	٥٦٧٤٣٢, ٨١٧	٦٠٢٠٨١, ٦٢٧
٤	٥٦٧٤٢٦, ٢٦٣	٦٠٢٠٧٥, ٢٩٧
٥	٥٦٧٤٧٢, ٠٥٩	٦٠٢٠٤٧, ٤٧٦
٦	٥٦٧٥١١, ٢٢٢	٦٠٢٠٠٨, ٢٦٩
٧	٥٦٧٤٨٨, ٩٤٤	٦٠١٩٦١, ٣٥٣
٨	٥٦٧٥١٠, ٦٩٤	٦٠١٩٣٩, ٨٥٩
٩	٥٦٧٥٣٨, ٥٦٠	٦٠١٨٩٠, ٠٩٥
١٠	٥٦٧٥٥٥, ٠٠١	٦٠١٨٧٦, ٦٠٢
١١	٥٦٧٥٤٨, ١٩١	٦٠١٨٧١, ٧٤٣
١٢	٥٦٧٥٦٧, ٢٥٨	٦٠١٨٦٣, ٦٦٧
١٣	٥٦٧٥٨٣, ٣٢٩	٦٠١٨٤٦, ٧٠٨
١٤	٥٦٧٦١١, ٧٠١	٦٠١٨٧٠, ٧٤٨
١٥	٥٦٧٥٣٤, ٦٩٥	٦٠٢١٨٤, ٥١٤

مدير المشروع
(إمضاء)

مشرف المشروع
(إمضاء)

رئيس قسم الكمبيوتر
(إمضاء)

القائم بأعمال المعالجة
(إمضاء)

يعتمد

مدير عام المساحة بالمنيا
(إمضاء)